

المحكمة الدستورية

- من جهة، حدوث خطأ في احتساب الأصوات الخاصة بالمطعون في انتخابه بالمكاتب المركزية ذات الأرقام 12 و 14 و 15 و 16 و 51 و 52 و 53 و 54 و 55 و 56 و 58 و 59 و 60 و 61، ترتب عنه «تسجيل» لجنة الإحصاء حصول المطعون في انتخابه على 8206 صوتا، في حين أن عدد الأصوات المضمنة لفائدة هذا الأخير بمحضر اللجنة المذكورة هو 8093 صوتا، مما تكون معه هذه اللجنة قد أضافت، عن غير استحقاق، 113 صوتا لفائدة المطعون في انتخابه، وأنه ضمن خطأ في محضر المكتب المركزي رقم 15 (جماعة لبيار)، حصول المترشح الفائز الأول على 54 صوتا بمكتب التصويت رقم 5 بنفس الجماعة، في حين أنها تعود للطاعن، مما يكون معه مجموع الأصوات التي كان يتعين احتسابها لفائدة هذا الأخير هو 167 صوتا.

- ومن جهة أخرى، أنه تم إلغاء عدد غير محدد من أوراق التصويت، كان يتعين احتسابها لفائدة الطاعن بمكتب التصويت ذات الأرقام 1 و 2 و 3 و 4 و 5 و 6 و 7 و 8 و 9 و 10 و 13 و 14 و 15 و 17 و 18 و 19 و 21 و 22 و 23 (جماعة تغجيجت)، و 3 و 7 و 8 و 11 و 12 و 18 و 19 (جماعة بويزكارن)، و 1 و 2 و 3 و 4 و 10 و 17 و 20 و 21 و 23 و 24 و 26 و 30 و 32 و 33 و 34 و 35 و 36 و 38 و 39 و 40 و 41 و 58 و 42 و 43 و 44 و 45 و 46 و 47 و 48 و 49 و 50 و 55 و 56 و 57 و 58 و 59 و 60 و 61 و 62 و 63 و 64 و 65 و 66 و 67 و 68 و 69 و 70 و 71 و 72 و 73 و 74 و 75 و 76 و 77 و 78 و 79 و 80 و 81 و 82 و 83 و 84 و 85 و 87 و 88 و 89 و 99 و 100 و 101 و 102 و 103 و 104 و 105 و 106 و 107 و 108 و 109 و 110 و 111 (جماعة كلاميم)، كما تم رفض طلبات تضمين ملاحظات مماثلي الطاعن بهذا الخصوص في محاضر مكاتب التصويت المعنية، و «استغلال عدم توفره على مراقبين بمكاتب أخرى»؛

وحيث إنه، من جهة، فإن القانون التنظيمي المتعلق بمجلس النواب أسندا، بمقتضى أحكام الفقرة الأولى من المادة 81 والفقرة الأولى من المادة 84 منه، إلى المكاتب المركزية صلاحية إحصاء وتجميع أصوات مكاتب التصويت التابعة لها وإعلان نتائجها، وإلى لجان الإحصاء، فيما يخص الانتخاب على مستوى الدوائر الانتخابية المحلية، مهمة القيام بإحصاء الأصوات التي نالتها كل لائحة أو كل مرشح وإعلان نتائجها حسب توصلها بها؛

وحيث إنه، تبعاً لذلك، فإن البت في صحة انتخاب أعضاء البرلمان، المستند إلى المحكمة الدستورية بمقتضى أحكام الفقرة الأولى من الفصل 132 من الدستور، يشمل، علاقة بالتأزلمة، التثبت من صحة ما دون لواحة الترشيح من أصوات بجميع محاضر المكاتب المركزية وبمحضر لجنة الإحصاء، وهو ما يتوقف على التتحقق من تطابقها وانسجامها مع ما دون لواحة الترشيح بجميع محاضر مكاتب التصويت المعدة طبقاً للقانون، ولا تقتصر المحكمة الدستورية، في ذلك، على ما أدلّ به الأطراف من وسائل، أو حدده من مكاتب في مآخذهم؛

قرار رقم 197.22 م.إ صادر في 28 من ذي الحجة 1443 (28 يوليو 2022)

الحمد لله وحده،

باسم جلالة الملك وطبقاً للقانون

المحكمة الدستورية،

بعد اطلاعها على العريضة المسجلة بأمانتها العامة في 29 سبتمبر 2021، التي قدمها السيد عبد الرحيم بن بعيدة - بصفته مرشحاً - طالباً فيها إعلانه فائزاً بعد إلغاء انتخاب السيد محمد الرجال في الاقتراع الذي أجري في 8 سبتمبر 2021 بالدائرة الانتخابية المحلية «كلميم» (إقليم كلميم)، وأعلن على إثره انتخاب السيدين محمد صباري ومحمد الرجال عضوين بمجلس النواب؛

وبعد اطلاعها على المذكورة الجوابية المسجلة بنفس الأمانة العامة في 10 نوفمبر 2021؛

وبعد الاطلاع على المستندات المدلّ بها، وعلى باقي الوثائق المدرجة في الملف؛

وببناء على الدستور، الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.11.91 بتاريخ 27 من شعبان 1432 (29 يوليو 2011)؛

وببناء على القانون التنظيمي رقم 066.13 المتعلق بالمحكمة الدستورية، الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.14.139 بتاريخ 16 من شوال 1435 (13 أغسطس 2014)؛

وببناء على القانون التنظيمي رقم 27.11 المتعلق بمجلس النواب، الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.11.165 بتاريخ 16 من ذي القعدة 1432 (14 أكتوبر 2011)، كما وقع تغييره وتنميته؛ وبعد الاستماع إلى تقرير العضو المقرر والمداولة طبق القانون؛

من حيث الشكل:

حيث إن المطعون في انتخابه، دفع بعدم قبول الطعن شكلاً لكون الطاعن لم يوجه عريضة طعنه ضد المترشح الفائز الأول برسم الاقتراع موضوع الطعن؛ لكن،

حيث إنه، ليس في القانون ما يلزم الطاعن بتوجيه عريضة طعنه ضد جميع المرشحين الفائزين بالدائرة الانتخابية موضوع الطعن، مما يكون معه الدفع المثار غير مرتكز على أساس من القانون؛

من حيث الموضوع:

في شأن المأخذين المتعلدين بفرز الأصوات وإحصائها:

حيث إن هذين المأخذين يتلخصان في دعوى أن عملية فرز الأصوات وإحصائها لم تجر طبقاً للإجراءات المقررة بمقتضى أحكام المواد 78 و 79 و 84 و 85 من القانون التنظيمي المتعلق بمجلس النواب، بصلة:

وحيث إنه، يبين من الاطلاع على نظائر محاضر مكاتب التصويت والمكاتب المركزية المودعة لدى المحكمة الابتدائية بكلميم وبمقر عمالة نفس الإقليم، المستحضرة من قبل المحكمة الدستورية، أن:

- نظير محضر المكتب المركزي رقم 12 (جماعة إفركط) ضمن فيه حصول لائحة ترشيح الطاعن بمكاتب التصويت التابعة للمكتب المركزي المذكور على 16 و64 و47 و72 و30 و13 و16 و49 و25 و37 و19 و115 صوتا، مجموعها 503 صوتا، مطابق لما دون للطاعن بنظائر محاضر مكاتب التصويت المعنية والمكتب المركزي والخانة المخصصة للمكتب المذكور بنظير محضر لجنة الإحصاء، وحصول المطعون في انتخابه بنفس مكاتب التصويت بالتالي على 43 و21 و00 و87 و155 و41 و37 و04 و93 و75 و09 صوتا، وأن خطأ ماديا اعتبرى نقل الأصوات التي حصل عليها المطعون في انتخابه بمكتب التصويت رقم 3 إلى محضر المكتب المركزي، إذ دون في هذا الأخير حصوله على 00 صوتا في حين حصل على 04 أصوات وفق ما هو مدون بمحضر مكتب التصويت رقم 3 المشار إليه، وأن الخطأ المذكور لا تأثير له، يؤكد ذلك احتساب الأصوات الأربع في المجموع الصحيح لعدد الأصوات التي نالتها المطعون في انتخابه بالمكاتب المذكورة وهو 617 صوتا مطابق لما دون للمطعون في انتخابه بنظير محضر المكتب المركزي والخانة المخصصة للمكتب المذكور بنظير محضر لجنة الإحصاء،

- نظير محضر المكتب المركزي رقم 13 (جماعة أسيير) ضمن فيه حصول لائحة ترشيح الطاعن بمكاتب التصويت التابعة للمكتب المركزي المذكور بالتالي على 49 و53 و74 و103 و90 و163 و149 و161 و51 و264 و186 و64 و07 صوتا، مجموعها 1414 صوتا، وحصول لائحة ترشيح المطعون في انتخابه بنفس مكاتب التصويت بالتالي على 10 و09 و06 و30 و20 و11 و08 و06 و05 و138 و78 و23 صوتا، مجموعها 353 صوتا، مطابق لما دون لها بنظائر محاضر مكاتب التصويت المعنية وبنظير محضر لجنة الإحصاء في الخانة المخصصة للمكتب المذكور،

- نظير محضر المكتب المركزي رقم 14 (جماعة تيمولاي) ضمن فيه حصول لائحة ترشيح الطاعن بمكاتب التصويت التابعة للمكتب المركزي المذكور بالتالي على 17 و45 و48 و23 و36 و27 و14 و17 و25 و22 و33 و01 صوتا، مجموعها 308 صوتا، وحصول المطعون في انتخابه بنفس مكاتب التصويت بالتالي على 33 و29 و195 و132 و143 و138 و161 و158 و110 و49 و69 و86 صوتا، مجموعها 1303 صوتا، مطابق لما دون لها بنظائر محاضر مكاتب التصويت المعنية وبالخانة المخصصة للمكتب المركزي المذكور في نظير محضر لجنة الإحصاء،

- نظير محضر المكتب المركزي رقم 15 (جماعة لبيار) ضمن فيه :

وحيث إن الطاعن أدى لتعزيز مأخذه:

- بنسخة من محضر لجنة الإحصاء ونسخة لمحاضر مكاتب التصويت ذات الأرقام 10 و29 و33 و34 و35 و36 و37 و38 و40 و41 و45 و46 و47 و48 و50 و53 و56 و57 و58 و59 و63 و64 و66 و67 و69 و73 و75 و78 و80 و84 و81 و95 و100 و101 و102 و103 و104 و105 و106 و108 و109 و110 و111 (جماعة كلميم)، و3 و4 و15 و17 (جماعة تغجيجت)، يتعين استبعادها لكونها مجرد صور شمسية، ونسخة لمحضر مكتب التصويت رقم 82 (جماعة كلميم)، يتعين استبعاده، لكونه مبتورا، وأن باقي النسخ المدللي يتعين استبعادها لتعلقها بالاقتراع الخاص بالدائرة الانتخابية الجهوية،

- ونسخة لمحضر المكتب المركزي رقم 15 (جماعة لبيار)، ونسخة لمحاضر مكاتب التصويت ذات الأرقام 5 (جماعة لبيار)، و2 و3 و4 و12 و17 و19 و20 و21 و22 و23 و24 و25 و26 و27 و30 و32 و39 و42 و49 و52 و55 و60 و61 و62 و65 و68 و69 و70 و71 و72 و74 و76 و77 و79 و85 و88 و89 و97 و99 و107 (جماعة كلميم)، و3 و7 و8 و11 و12 و18 و19 (جماعة بويزكارن)، و1 و2 و5 و6 و7 و9 و10 و13 و14 و18 و19 و21 و22 و23 (جماعة تغجيجت)؛

وحيث إنه يبين من الاطلاع على نظير محضر لجنة الإحصاء، المحرر في 9 سبتمبر 2021، والمودع لدى هذه المحكمة:

- أنه اعتبر خطأ في احتساب مجاميع الأصوات التي نالتها لائحة ترشيح المطعون في انتخابه بالمكاتب المركزية التابعة للدائرة الانتخابية المحلية موضوع الطعن، إذ ضمن فيه حصول هذه اللائحة على 16199 صوتا في حين أن المجموع الحسابي للأصوات التي نالتها لائحة ترشيحه بمكاتب التصويت المذكورة هو 16083 صوتا، مجموع 617 و353 و1303 و240 و302 و615 و719 و362 و631 و256 و483 و680 و00 و248 و749 و592 و936 و359 و789 و946 و294 و977 و246 و131 و356 و505 و357 و397 و259 و253 و343 و431 صوتا بالتالي،

- وأنه تضمن الملاحظة التالية، علاقة بالأخذ المثار: «...كما تجدر الإشارة أن بعض محاضر مكاتب التصويت المركزية لوحظ بخصوصها عدم تطابق مجموع الأصوات التي نالتها اللوائح مع عدد الأصوات المحصل عليها بسبب أخطاء مادية وحسابية صرفية وتم إرشاد رؤساء المكاتب بتدارك الأخطاء وهو ما تم بالفعل...»؛

وحيث إن مرد ذلك يعود إلى ما شاب تدوين ونقل واحتساب الأصوات، التي نالتها لائحة ترشيح الطاعن والمطعون في انتخابه، بمحاضر المكاتب المركزية من أخطاء، حسب الآتي بيانه بعده:

انتخابه بنفس مكاتب التصويت بالتالي على 20 و13 و02 و00 و10 و02 و84 و54 و113 و96 و108 و113 صوتا، وأن خطأ مادياً شاب نقل الأصوات التي حصل عليها المطعون في انتخابه بمكتب التصويت رقم 9 إلى محضر المكتب المركزي، إذ دون في هذا الأخير حصوله على 113 صوتا، في حين أنه حصل على 100 صوت، وفق ما هو مدون بمحضر مكتب التصويت رقم 9 المشار إليه، مما يكون معه المجموع الصحيح لعدد الأصوات التي حصلت عليها لائحة ترشيح المطعون في انتخابه بمجموع المكاتب التابعة لمكتب المركزي هو 602 صوتا وليس 615 صوتا المدونة خطأ بنظير محضر المكتب المركزي والمنقولة إلى نظير محضر لجنة الإحصاء،

- نظير محضر المكتب المركزي رقم 52 (جماعة إفران أطلس الصغير) ضمن فيه حصول لائحة ترشيح الطاعن بمحضر التصويت بالتالية على 11 و06 و22 و24 و30 و38 و58 و19 و97 و42 و46 صوتا، مجموعها 393 صوتا، وحصول المطعون في انتخابه بنفس مكاتب التصويت بالتالي على 15 و13 و100 و107 و78 و54 و122 و168 و05 و32 و25 صوتا، مجموعها 719 صوتا، مطابق لما دون لها بنظائر محاضر مكاتب التصويت المعنية وبنظير محضر لجنة الإحصاء في الخانة المخصصة للمكتب المركزي المذكور،

- نظير محضر المكتب المركزي رقم 53 (جماعة تغجيجت) ضمن فيه حصول لائحة ترشيح الطاعن بمحضر التصويت بالتالية على 20 و16 و123 و137 و75 و77 و41 و50 و110 و110 و64 و82 و95 صوتا، مجموعها 1000 صوت، وحصل المطعون في انتخابه بنفس مكاتب التصويت بالتالي على 91 و91 و91 و56 و77 و81 و170 و194 و10 و01 صوتا، مجموعها 936 صوتا، مطابق لما دون لها بنظائر محاضر مكاتب التصويت المعنية وبنظير محضر لجنة الإحصاء في الخانة المخصصة للمكتب المركزي المذكور،

- نظير محضر المكتب المركزي رقم 54 (جماعة لقصابي تكوصت) ضمن فيه حصول لائحة ترشيح الطاعن بمحضر التصويت بالتالية على 193 و62 و55 و132 و19 و99 و151 و39 و19 و112 و68 و11 و45 صوتا، مجموعها 1005، مطابق لما دون للطاعن بنظائر محاضر مكاتب التصويت المعنية وبنظير محضر لجنة الإحصاء، وحصل المطعون في انتخابه بنفس مكاتب التصويت بالتالي على 78 و51 و93 و40 و21 و118 و20 و09 و03 و22 و37 و09 و09 صوتا، مجموعها الصحيح 594 صوتا، وأن خطأ اعتبر نقل هذه النتيجة إلى محضر لجنة الإحصاء، إذ لم يدون للمطعون في انتخابه، بالخانة المخصصة للمكتب المركزي المذكور إلا 592 صوتا فقط،

- حصول لائحة ترشيح الطاعن بمحضر التصويت التابعة للمكتب المركزي المذكور بالتالي على 08 و24 و06 و15 و54 و25 و11 و08 و21 و14 و75 صوتا مجموعها 261 صوتا، مطابق لما دون له بنظائر محاضر مكاتب التصويت المعنية وبالخانة المخصصة للمكتب المركزي المذكور في نظير محضر لجنة الإحصاء،

- حصول لائحة ترشيح الطاعن، خلافاً لما نعاشه، بمحضر التصويت رقم 5 على 54 صوتا، ولائحة المرشح الفائز الأول على 00 صوتا، مطابق لما دون لها بمحضر مكتب التصويت المذكور،

- حصول المطعون في انتخابه بنفس مكاتب التصويت بالتالي على 62 و01 و39 و04 و41 و35 و01 و28 و12 و03 و13 صوتا، وأن خطأ مادياً اعتبر نقل الأصوات التي حصل عليها المطعون في انتخابه بمكتب التصويت رقم 11 إلى محضر المكتب المركزي، إذ دون في هذا الأخير حصوله على 13 صوتا، في حين حصل على 14 صوتا وفق ما هو مدون بمحضر مكتب التصويت رقم 11 المشار إليه، وأن الخطأ المذكور لا تأثير له، يؤكد ذلك احتساب الصوت الواحد في المجموع الصحيح لعدد الأصوات التي نالها المطعون في انتخابه بالمكتب المذكور وهو 240 صوتا، مطابق لما دون للمطعون في انتخابه بنظير محضر المكتب المركزي والخانة المخصصة للمكتب المذكور بنظير محضر لجنة الإحصاء،

- نظير محضر المكتب المركزي رقم 16 (جماعة راس أمليل) ضمن فيه حصول لائحة ترشيح الطاعن بمحضر التصويت بالتالية للمكتب المركزي المذكور بالتالي على 17 و33 و00 و26 و07 و09 و45 و11 و28 و03 و10 و00 صوتا، مجموعها 189 صوتا، وحصل المطعون في انتخابه بنفس مكاتب التصويت بالتالي على 38 و69 و00 و41 و01 و21 و06 و00 و00 و00 و01 و23 و06 و01 صوتا، مجموعها 302 صوتا، مطابق لما دون لها بنظائر محاضر مكاتب التصويت المعنية وبنظير محضر لجنة الإحصاء في الخانة المخصصة للمكتب المركزي المذكور،

- نظير محضر المكتب المركزي رقم 51 (جماعة إفران أطلس الصغير) ضمن فيه حصول لائحة ترشيح الطاعن بمحضر التصويت بالتالية للمكتب المركزي المذكور بالتالي على 67 و13 و97 و69 و86 و69 و97 و117 و69 و86 و69 و97 و117 و69 و86 و69 و48 و43 و29 و13 و48 و16 و13 و48 و43 و29 و13 و48 و43 و29 و13 صوتا، وأن خطأ مادياً اعتبر نقل الأصوات التي حصل عليها الطاعن بمكتب التصويت رقم 9 إلى محضر المكتب المركزي، إذ دون في هذا الأخير حصوله على 48 صوتا، في حين أنه حصل على 33 صوتا وفق ما هو مدون بمحضر مكتب التصويت رقم 9 المشار إليه، مما يكون معه المجموع الصحيح لعدد الأصوات التي حصلت عليها لائحة ترشيح الطاعن بمجموع المكاتب التابعة للمكتب المركزي هو 731 صوتا وليس 746 صوتا المدونة خطأ بنظير محضر المكتب المركزي والمنقولة إلى نظير محضر لجنة الإحصاء، وحصل المطعون في

- نظير محضر المكتب المركزي رقم 60 (جماعة آيت بوفلن) ضمن فيه حصول لائحة ترشيح الطاعن بمكاتب التصويت التابعة للمكتب المركزي المذكور بالتالي على 02 و 01 و 00 و 00 و 04 و 01 و 04 و 05 و 02 صوتا، مجموعها 28 صوتا، وحصول المطعون في انتخابه بنفس مكاتب التصويت بالتالي على 05 و 07 و 08 و 43 و 25 و 00 و 66 و 83 و 34 و 36 و 43 صوتا، مجموعها 483 صوتا، مطابق لما دون لها بنظائر محاضر مكاتب التصويت المعنية وبنظير محضر لجنة الإحصاء في الخانة المخصصة للمكتب المركزي المذكور،

- نظير محضر المكتب المركزي رقم 61 (جماعة الشاطئ الأبيض) ضمن فيه حصول لائحة ترشيح الطاعن بمكاتب التصويت التابعة للمكتب المركزي المذكور بالتالي على 10 و 12 و 91 و 43 و 54 و 24 و 65 و 102 و 05 و 34 و 05 و 24 صوتا، مجموعها 464 صوتا، وحصل المطعون في انتخابه بنفس مكاتب التصويت بالتالي على 07 و 02 و 03 و 05 و 01 و 02 و 114 و 22 و 20 صوتا، مجموعها 256 صوتا، مطابق لما دون لها بنظائر محاضر مكاتب التصويت المعنية وبنظير محضر لجنة الإحصاء في الخانة المخصصة للمكتب المركزي المذكور،

- نظير محضر المكتب المركزي رقم 62 (جماعة أبيينو) ضمن فيه حصول لائحة ترشيح الطاعن بمكاتب التصويت التابعة للمكتب المركزي المذكور بالتالي على 15 و 14 و 67 و 43 و 36 و 13 و 21 و 23 و 20 و 26 و 05 و 02 صوتا، مجموعها 285 صوتا، وحصل لائحة ترشيح المطعون في انتخابه بنفس مكاتب التصويت بالتالي على 16 و 03 و 04 و 101 و 105 و 63 و 71 و 41 و 44 و 54 و 54 صوتا، مجموعها 631 صوتا، مطابق لما دون لها بنظائر محاضر مكاتب التصويت المعنية وبنظير محضر لجنة الإحصاء في الخانة المخصصة للمكتب المركزي المذكور،

- نظير محضر المكتب المركزي رقم 63 (جماعة أمطضي) ضمن فيه حصول لائحة ترشيح الطاعن بمكاتب التصويت التابعة للمكتب المركزي المذكور بالتالي على 29 و 47 و 00 و 00 و 06 و 01 و 00 و 00 و 00 و 12 صوتا، مجموعها 95 صوتا، وحصل لائحة ترشيح المطعون في انتخابه بنفس مكاتب التصويت بالتالي على 12 و 00 و 31 و 47 و 02 و 83 و 81 و 24 و 23 و 19 صوتا، مجموعها 362 صوتا، مطابق لما دون لها بنظائر محاضر مكاتب التصويت المعنية وبنظير محضر لجنة الإحصاء في الخانة المخصصة للمكتب المركزي المذكور،

- نظير محضر المكتب المركزي رقم 55 (جماعة تغجيجت) ضمن فيه حصول لائحة ترشيح الطاعن بمكاتب التصويت التابعة للمكتب المركزي المذكور بالتالي على 54 و 45 و 73 و 62 و 51 و 42 و 05 و 114 و 21 صوتا، مجموعها 584 صوتا، وحصل المطعون في انتخابه بنفس مكاتب التصويت بالتالي على 160 و 91 و 107 و 85 و 62 و 49 و 191 و 03 و 01 و 00 صوتا، مجموعها 749 صوتا، مطابق لما دون لها بنظائر محاضر مكاتب التصويت المعنية وبنظير محضر لجنة الإحصاء في الخانة المخصصة للمكتب المركزي المذكور،

- نظير محضر المكتب المركزي رقم 56 (جماعة أداي) ضمن فيه حصول لائحة ترشيح الطاعن بمكاتب التصويت التابعة للمكتب المركزي المذكور بالتالي على 76 و 67 و 31 و 29 و 25 و 77 و 04 و 06 و 04 صوتا، مجموعها 353 صوتا، وحصل المطعون في انتخابه بنفس مكاتب التصويت بالتالي على 07 و 06 و 29 و 82 و 01 و 28 و 04 و 29 و 18 و 30 صوتا، مجموعها 248 صوتا، مطابق لما دون لها بنظائر محاضر مكاتب التصويت المعنية وبنظير محضر لجنة الإحصاء في الخانة المخصصة للمكتب المركزي المذكور،

- نظير محضر المكتب المركزي رقم 58 (جماعة تلوين أسكا) ضمن فيه حصول لائحة ترشيح الطاعن بمكاتب التصويت التابعة للمكتب المركزي المذكور بالتالي على 14 و 03 و 08 و 07 و 08 و 09 و 25 و 23 و 31 و 25 و 17 صوتا، مجموعها 172 صوتا، مطابق لما دون للطاعن بنظائر محاضر مكاتب التصويت المعنية وبنظير محضر المكتب المركزي والخانة المخصصة للمكتب المذكور ببنظير محضر لجنة الإحصاء، وحصل المطعون في انتخابه بمكاتب التصويت التابعة للمكتب المركزي المذكور بالتالي على 01 و 09 و 00 و 01 و 17 و 13 و 18 و 21 و 11 و 22 صوتا، مجموعها 113 صوتا، وأن خطأ ماديا شاب نقل هذه النتيجة إلى محضر لجنة الإحصاء، إذ ضمن للمطعون في انتخابه بالخانة المخصصة للمكتب المركزي المذكور حصوله على 0 صوت، عوض 113 صوتا التي نالها وسجلت له بصفة صحيحة ببنظير محضر المكتب المركزي،

- نظير محضر المكتب المركزي رقم 59 (جماعة تكانت) ضمن فيه حصول لائحة ترشيح الطاعن بمكاتب التصويت التابعة للمكتب المركزي المذكور بالتالي 28 و 14 و 32 و 31 و 37 و 16 و 16 و 08 و 04 و 05 صوتا، مجموعها 218 صوتا، وحصل المطعون في انتخابه بنفس مكاتب التصويت بالتالي على 60 و 98 و 148 و 15 و 23 و 56 و 38 و 60 و 49 و 48 و 42 و 43 صوتا، مجموعها 680 صوتا، مطابق لما دون لها بنظائر محاضر مكاتب التصويت المعنية وبنظير محضر لجنة الإحصاء في الخانة المخصصة للمكتب المركزي المذكور،

حصول لائحة ترشيح الطاعن بمكاتب التصويت التابعة للمكتب المركزي المذكور بالتالي على 12 و 05 و 00 و 04 و 13 و 12 و 08 و 19 و 07 و 15 صوتا، مجموعها 108 صوتا، مطابق لما دون للطاعن بنظائر محاضر مكاتب التصويت المعنية وبنظير محضر المكتب المركزي والخانة المخصصة للمكتب المذكور بنظير محضر لجنة الإحصاء، وحصول لائحة ترشيح المطعون في انتخابه بنفس مكاتب التصويت بالتالي على 52 و 05 و 20 و 33 و 24 و 67 و 36 و 01 و 48 و 08 و 00 صوتا، مجموعها الصحيح هو 294 صوتا، مطابق لما دون له بنظير محضر لجنة الإحصاء في الخانة المخصصة للمكتب المركزي المذكور، وليس 249 صوتا المدونة خطأ بنظير محضر المكتب المركزي،

- نظير محضر المكتب المركزي رقم 68 (جماعة فاصك)، ضمن فيه حصول لائحة ترشيح الطاعن بمكاتب التصويت التابعة للمكتب المركزي المذكور بالتالي على 36 و 31 و 65 و 67 و 27 و 56 و 69 و 42 و 48 و 34 و 23 و 47 صوتا، مجموعها 545 صوتا، وحصل لائحة ترشيح المطعون في انتخابه بنفس مكاتب التصويت بالتالي على 49 و 72 و 06 و 81 و 64 و 139 و 103 و 121 و 79 و 128 و 44 و 91 صوتا، مجموعها 977 صوتا، مطابق لما دون لها بنظائر محاضر مكاتب التصويت المعنية وبنظير محضر لجنة الإحصاء في الخانة المخصصة للمكتب المركزي المذكور،

- نظير محضر المكتب المركزي رقم 112 (جماعة كليميم)، ضمن فيه حصول لائحة ترشيح الطاعن بمكاتب التصويت التابعة للمكتب المركزي المذكور بالتالي على 47 و 48 و 64 و 42 و 66 و 49 و 41 صوتا، مجموعها 357 صوتا، مطابق لما دون للطاعن بنظير محضر المكتب المركزي والخانة المخصصة للمكتب المذكور بنظير محضر لجنة الإحصاء، وحصل لائحة ترشيح المطعون في انتخابه بنفس مكاتب التصويت بالتالي على 45 و 50 و 36 و 14 و 29 و 47 و 25، وأن خطأ ماديا اعتبرى نقل الأصوات التي حصل عليها المطعون في انتخابه بمكتب التصويت رقم 81 إلى محضر المكتب المركزي، إذ دون في هذا الأخير حصوله على 25 صوت، في حين أنه حصل على 81 صوت واحد وفق ما هو مدون بمحضر مكتب التصويت رقم 81 المشار إليه، مما يكون معه المجموع الصحيح لعدد الأصوات التي حصلت عليها لائحة ترشيح المطعون في انتخابه بمجموع المكاتب التابعة للمكتب المركزي هو 222 صوتا، وليس 246 صوتا المدونة خطأ بنظير محضر المكتب المركزي والمنقولة إلى نظير محضر لجنة الإحصاء،

- نظير محضر المكتب المركزي رقم 113 (جماعة كليميم)، ضمن فيه حصول لائحة ترشيح الطاعن بمكاتب التصويت التابعة للمكتب المركزي المذكور بالتالي على 27 و 52 و 76 و 52 و 56 و 68 صوتا، مجموعها 331 صوتا، وحصل لائحة ترشيح المطعون في انتخابه

- نظير محضر المكتب المركزي رقم 64 (جماعة تركي وساي) ضمن فيه حصول لائحة ترشيح الطاعن بمكاتب التصويت التابعة للمكتب المركزي المذكور بالتالي على 15 و 13 و 08 و 07 و 16 و 08 و 09 و 06 و 08 صوتا، وأن خطأ ماديا شاب نقل الأصوات التي حصل عليها الطاعن بمكتب التصويت رقم 4 إلى محضر المكتب المركزي، إذ دون في هذا الأخير حصوله على 07 أصوات، في حين أنه حصل على 08 أصوات وفق ما هو مدون بمحضر مكتب التصويت رقم 4 المشار إليه، مما يكون معه المجموع الصحيح لعدد الأصوات التي حصلت عليها لائحة ترشيح الطاعن بمكتب التصويت رقم 4 إلى محضر مكتب المركزي هو 107 صوتا، كما سجل حصول لائحة ترشيح المطعون في انتخابه بنفس المكاتب بالتالي على 36 و 53 و 01 و 54 و 31 و 19 و 29 و 47 و 28 و 55 و 06 صوتا، وأن خطأ ماديا اعتبرى نقل الأصوات التي حصل عليها المطعون في انتخابه بمكتب التصويت رقم 4 إلى محضر المكتب المركزي، إذ دون في هذا الأخير حصوله على 01 صوت، في حين أنه حصل على 55 صوتا وفق ما هو مدون بمحضر مكتب التصويت رقم 4 المشار إليه، مما يكون معه المجموع الصحيح لعدد الأصوات التي حصلت عليها لائحة ترشيح المطعون في انتخابه بمجموع المكاتب التابعة للمكتب المركزي هو 413 صوتا، وليس 359 صوتا المدونة خطأ بنظير محضر المكتب المركزي والمنقولة إلى نظير محضر لجنة الإحصاء،

- نظير محضر المكتب المركزي رقم 65 (جماعة بويزكارن) ضمن فيه حصول لائحة ترشيح الطاعن بمكاتب التصويت التابعة للمكتب المركزي المذكور بالتالي على 15 و 26 و 25 و 54 و 48 و 68 و 63 و 35 و 43 صوتا، مجموعها 367 صوتا، وحصل لائحة ترشيح المطعون في انتخابه بنفس مكاتب التصويت بالتالي على 54 و 35 و 226 و 48 و 48 و 125 و 125 و 103 و 69 و 81 صوتا، مجموعها 789 صوتا، مطابق لما دون لها بنظائر محاضر مكاتب التصويت المعنية وبنظير محضر لجنة الإحصاء في الخانة المخصصة للمكتب المركزي المذكور،

- نظير محضر المكتب المركزي رقم 66 (جماعة بويزكارن)، ضمن فيه حصول لائحة ترشيح الطاعن بمكاتب التصويت التابعة للمكتب المركزي المذكور بالتالي على 27 و 37 و 34 و 30 و 70 و 69 و 87 و 21 و 20 و 43 صوتا، مجموعها 424 صوتا، وحصل لائحة ترشيح المطعون في انتخابه بنفس مكاتب التصويت بالتالي على 135 و 92 و 56 و 144 و 138 و 70 و 17 و 85 و 93 و 116 صوتا، مجموعها 946 صوتا، مطابق لما دون لها بنظائر محاضر مكاتب التصويت المعنية وبنظير محضر لجنة الإحصاء في الخانة المخصصة للمكتب المركزي المذكور،

- نظير محضر المكتب المركزي رقم 67 (جماعة تكليت)، ضمن فيه

- نظير محضر المكتب المركزي رقم 118 (جماعة كليميم)، ضمن فيه حصول لائحة ترشيح الطاعن بمكاتب التصويت التابعة للمكتب المركزي المذكور بالتالي على 60 و 58 و 51 و 47 و 51 و 64 و 88 صوتا، مجموعها 419 صوتا، وحصل لائحة ترشيح المطعون في انتخابه بنفس مكاتب التصويت بالتالي على 45 و 47 و 48 و 19 و 41 و 33 و 26 صوتا، مجموعها 259 صوتا، مطابق لما دون لها بنظائر محاضر مكاتب التصويت المعنية وبنظير محضر لجنة الإحصاء في الخانة المخصصة للمكتب المركزي المذكور،

- نظير محضر المكتب المركزي رقم 119 (جماعة كليميم)، ضمن فيه حصول لائحة ترشيح الطاعن بمكاتب التصويت التابعة للمكتب المركزي المذكور بالتالي على 73 و 64 و 66 و 36 و 49 و 46 و 60 و 32 و 38 صوتا، مجموعها 513 صوتا، وحصل لائحة ترشيح المطعون في انتخابه بنفس مكاتب التصويت بالتالي على 21 و 26 و 22 و 25 و 34 و 23 و 24 و 21 و 25 و 35 صوتا، مجموعها 256 صوتا، مطابق لما دون لها بنظائر محاضر مكاتب التصويت المعنية وبنظير محضر لجنة الإحصاء في الخانة المخصصة للمكتب المركزي المذكور،

- نظير محضر المكتب المركزي رقم 120 (جماعة كليميم)، ضمن فيه حصول لائحة ترشيح الطاعن بمكاتب التصويت التابعة للمكتب المركزي المذكور بالتالي على 28 و 29 و 35 و 34 و 50 و 34 و 60 و 40 و 34 و 40 صوتا، مجموعها 384 صوتا، وحصل لائحة ترشيح المطعون في انتخابه بنفس مكاتب التصويت بالتالي على 27 و 49 و 35 و 40 و 39 و 47 و 48 و 22 و 24 و 27 صوتا، مجموعها 354 صوتا، مطابق لما دون لها بنظائر محاضر مكاتب التصويت المعنية وبنظير محضر لجنة الإحصاء في الخانة المخصصة للمكتب المركزي المذكور،

- نظير محضر المكتب المركزي رقم 121 (جماعة كليميم)، ضمن فيه حصول لائحة ترشيح الطاعن بمكاتب التصويت التابعة للمكتب المركزي المذكور بالتالي على 47 و 30 و 47 و 45 و 39 و 40 و 47 و 82 و 68 و 53 صوتا، مجموعها 498 صوتا، وحصل لائحة ترشيح المطعون في انتخابه بنفس مكاتب التصويت بالتالي على 36 و 24 و 18 و 29 و 38 و 31 و 48 و 47 و 27 و 45 صوتا، مجموعها 343 صوتا، مطابق لما دون لها بنظائر محاضر مكاتب التصويت المعنية وبنظير محضر لجنة الإحصاء في الخانة المخصصة للمكتب المركزي المذكور،

- نظير محضر المكتب المركزي رقم 122 (جماعة كليميم)، ضمن فيه حصول لائحة ترشيح الطاعن بمكاتب التصويت التابعة للمكتب المركزي المذكور بالتالي على 77 و 51 و 55 و 44 و 52 و 70 و 89 و 78 و 64 و 83 و 73 صوتا، مجموعها 736 صوتا، وحصل لائحة ترشيح المطعون في انتخابه بنفس مكاتب التصويت

بنفس مكاتب التصويت بالتالي على 26 و 17 و 25 و 21 و 19 صوتا، مجموعها 131 صوتا، مطابق لما دون لها بنظائر محاضر مكاتب التصويت المعنية وبنظير محضر لجنة الإحصاء في الخانة المخصصة للمكتب المركزي المذكور،

- نظير محضر المكتب المركزي رقم 114 (جماعة كليميم)، ضمن فيه حصول لائحة ترشيح الطاعن بمكاتب التصويت التابعة للمكتب المركزي المذكور بالتالي على 60 و 52 و 39 و 37 و 50 و 25 و 72 و 66 و 63 و 37 و 62 و 73 و 54 صوتا، مجموعها 774 صوتا، وحصل لائحة ترشيح المطعون في انتخابه بنفس مكاتب التصويت بالتالي على 45 و 41 و 34 و 26 و 52 و 36 و 41 و 24 و 33 و 28 و 40 و 41 و 37 صوتا، مجموعها 505 صوتا، مطابق لما دون لها بنظائر محاضر مكاتب التصويت المعنية وبنظير محضر لجنة الإحصاء في الخانة المخصصة للمكتب المركزي المذكور،

- نظير محضر المكتب المركزي رقم 115 (جماعة كليميم)، ضمن فيه حصول لائحة ترشيح الطاعن بمكاتب التصويت التابعة للمكتب المركزي المذكور بالتالي على 68 و 54 و 85 و 113 و 70 و 72 و 59 و 76 و 43 و 66 و 46 صوتا، مجموعها 838 صوتا، وحصل لائحة ترشيح المطعون في انتخابه بنفس مكاتب التصويت بالتالي على 29 و 29 و 33 و 30 و 30 و 23 و 27 و 42 و 31 و 23 و 23 صوتا، مجموعها الصحيح هو 376 صوتا وليس 356 صوتا، المدونة خطأ في نظير محضر المكتب المركزي والمنقول إلى نظير محضر لجنة الإحصاء،

- نظير محضر المكتب المركزي رقم 116 (جماعة كليميم)، ضمن فيه حصول لائحة ترشيح الطاعن بمكاتب التصويت التابعة للمكتب المركزي المذكور بالتالي على 86 و 94 و 87 و 88 و 89 و 93 و 81 و 99 و 88 و 83 و 72 و 45 و 43 صوتا، مجموعها 959 صوتا، وحصل لائحة ترشيح المطعون في انتخابه بنفس مكاتب التصويت بالتالي على 30 و 24 و 28 و 32 و 25 و 39 و 34 و 27 و 24 و 24 و 24 صوتا، مجموعها 357 صوتا، مطابق لما دون لها بنظائر محاضر مكاتب التصويت المعنية وبنظير محضر لجنة الإحصاء في الخانة المخصصة للمكتب المركزي المذكور،

- نظير محضر المكتب المركزي رقم 117 (جماعة كليميم)، ضمن فيه حصول لائحة ترشيح الطاعن بمكاتب التصويت التابعة للمكتب المركزي المذكور بالتالي على 78 و 97 و 89 و 97 و 72 و 69 و 66 و 63 و 72 و 64 و 71 و 84 و 48 و 41 صوتا، مجموعها 842 صوتا، وحصل لائحة ترشيح المطعون في انتخابه بنفس مكاتب التصويت بالتالي على 36 و 34 و 27 و 29 و 29 و 33 و 36 و 36 و 42 و 29 و 29 و 28 صوتا، مجموعها 397 صوتا، مطابق لما دون لها بنظائر محاضر مكاتب التصويت المعنية وبنظير محضر لجنة الإحصاء في الخانة المخصصة للمكتب المركزي المذكور،

بويزكارن)، ومكاتب التصويت ذات الأرقام 24 و 42 و 68 و 72 و 69 و 11 و 89 (جماعة كليميم)، هي أوراق صحيحة، كان يتعين احتسابها لفائدة الطاعن، وأن ورقة تصويت ملغاة واحدة بمكتب التصويت رقم 24 (جماعة كليميم) كان يتعين احتسابها لفائدة المطعون في انتخابه، ويتعلق الأمر بـ :

- ثمان أوراق تصويت خلت من بيان قرار مكتب التصويت بشأنها وعلة احتسابها ملغاة، في حين أنها تحمل علامات تصويت صحيحة لفائدة لائحة الترشيح التي وكيلها الطاعن،

- وتسعة أوراق تصويت تم إلغاؤها بعلة عدم حملها لأية علامة تصويت بالرغم من أنها تحمل علامة تصويت في الخانة المخصصة لنفس اللائحة،

- وورقة تصويت واحدة، دون عليها عبارة «ملغاة محليا» في حين أنها تحمل علامة تصويت صحيحة لفائدة نفس اللائحة،

- وورقة تصويت واحدة خلت من بيان قرار مكتب التصويت بشأنها وعلة احتسابها ملغاة، في حين أنها تحمل علامة تصويت صحيحة لفائدة لائحة ترشيح المطعون في انتخابه؛

وحيث إنه، تبعاً لذلك، يتقلص فارق الأصوات بين المطعون في انتخابه وبين الطاعن إلى 16 صوتاً بعدما كان 33؛

وحيث إن وجود فارق الأصوات المذكور، يبعث على الشك وعدم الاطمئنان إلى عملية فرز وإحصاء الأصوات، ويدفع المحكمة الدستورية إلى عدم التقيد بقاعدة البت في حدود طلبات أطراف المنازعة، لفائدة التتحقق من سلامة ونزاهة العملية الانتخابية من خلال إعادة فحص وإحصاء باقي الأوراق الملغاة بالدائرة الانتخابية المعنية؛

وحيث إنه، يتضح من فحص الأوراق الملغاة الباقية، البالغ عددها 4238، أن مكاتب التصويت بالدائرة الانتخابية المعنية، قد ألغت 195 ورقة تصويت أخرى كان يتعين احتسابها لفائدة بعض لوائح الترشيح، من بينها 75 ورقة لفائدة لائحة ترشيح الطاعن، وثلاث أوراق لفائدة لائحة ترشيح المطعون في انتخابه، و37 ورقة لفائدة لائحة ترشيح الفائز الأول برسم الاقتراع موضوع الطعن، و80 ورقة لفائدة 15 لائحة ترشيح أخرى؛

وحيث إنه، بعد إعادة فحص الأوراق الملغاة، فإن الطاعن يغدو حاصلاً على 16298 (16205 + 18 + 75) صوتاً والمطعون في انتخابه حاصلاً على 16242 (16238 + 1 + 3) صوتاً، مما يكون معه الطاعن متقدماً على المطعون في انتخابه بـ 56 صوتاً؛

بالتوالي على 48 و 35 و 39 و 56 و 47 و 32 و 33 و 40 و 29 و 41 و 31 صوتاً، مجموعها 431 صوتاً، مطابق لما دون لما بنظائر محااضر مكاتب التصويت المعنية وبنظير محضر لجنة الإحصاء في الخانة المخصصة لمكتب المركزي المذكور؛

وحيث إنه، ترتب عن تحقق المحكمة الدستورية من تطابق وانسجام ما دون للائحي ترشيح الطاعن والمطعون في انتخابه من أصوات بمحاضر مكاتب التصويت بالدائرة الانتخابية موضوع الطعن، وتصحيح ما شاب تدوينها أو نقلها أو احتسابها من أخطاء مادية، أن المجموع الصحيح لما ناله الطاعن من أصوات هو 16205 صوتاً، ولما ناله المطعون في انتخابه هو 16238 صوتاً، وأن الفارق بينهما بعد التصحيح يغدو 33 صوتاً، بعدما كان 34؛

وحيث إنه، من جهة أخرى، فإن تحقق المحكمة الدستورية من صحة الأسباب المعتمدة لإلغاء أوراق التصويت عبر إعادة فحصها، يتوقف على تحديد الطاعن لأرقام ومقارن مكاتب التصويت المعنية، وببيان سبب المنازعات في ذلك، مع استحضار فارق الأصوات بين آخر الفائزين وأول مرشح غير فائز؛

وحيث إنه، لئن كان الطاعن، لم يبين وجه المنازعات في الأسباب المعتمدة لإلغاء أوراق التصويت، فإنه، في المقابل، حدد في عريضته، كما ورد بيته، أرقام ومقارن مكاتب التصويت المعنية، وأثار مأخذ رفض تضمين ملاحظات مماثلي لائحة ترشيحه في محاضر مكاتب التصويت المعنية، وعزز جدية الطعن بإثارة فارق الأصوات بينه وبين المطعون في انتخابه، والمحدد في «34 صوتاً»، حسب المضمون بنظير محضر لجنة الإحصاء، قبل تصحيح المحكمة الدستورية لما شابه من أخطاء مادية في تدوين أو نقل أو احتساب الأصوات؛

وحيث إن المطعون في انتخابه، من جهته، لم يدفع في مذكرةه الجوابية، بما يرمي إلى احتساب أصوات ملغاة لفائدة مكاتب تصويت معينة، واكتفى بتقديم أمثلة للأخطاء المادية التي شابت تدوين أو نقل أو احتساب الأصوات في نظائر محااضر مكاتب تصويت معينة؛

وحيث إنه، يبين من الاطلاع على نظائر محااضر المكاتب المركزية، ومكاتب التصويت التابعة لها، والغلافات المرفقة بها المتضمنة للأوراق الملغاة، المودعة لدى المحكمة الابتدائية بكلميم، والمستحضرة من قبل المحكمة الدستورية، أن ملحوظ محاضر الاقتراع، لم تتضمن، علاقة بالأخذ المثار، 17 غالفاً تتعلق بالأوراق الملغاة؛

وحيث إنه، يبين من الاطلاع على نظائر محااضر مكاتب التصويت المستحضرية، وعلى باقي الأوراق الملغاة المرفقة بها، المودعة لدى المحكمة الابتدائية بكلميم، والبالغ عددها 2330، والتي اتضح من إعادة فحصها أن ثمان عشرة ورقة تصويت ملغاة بمكاتب التصويت رقمي 1 و 9 (جماعة تغجيجت)، ومكتب التصويت رقم 11 (جماعة

ثانياً - تأمر بتبلیغ نسخة من قرارها هذا إلى السيد رئيس مجلس النواب، وإلى الجهة الإدارية التي تلقت الترشيحات بالدائرة الانتخابية المذكورة وإلى الطرفين المعنيين وبنشره في الجريدة الرسمية. وصدر بمقر المحكمة الدستورية بالرباط في يوم الخميس 28 من ذي الحجة 1443 (28 يوليو 2022).

الإمضاءات :

اسعید إهراي.

عبد الأحد الدقاد. الحسن بوقنطار. أحمد السالعي الإدريسي. محمد بن عبد الصادق.

مولاي عبد العزيز العلوى الحافظي. محمد الانصارى. نديم المومنى.

لطيفة الحال. الحسين ابوبشى. محمد على. خالد برجاوي.

وحيث إن تغيير نتيجة الاقتراع، بموجب فارق الأصوات المذكور، يستوجب الإعلان عن فوز السيد عبد الرحيم بنبعيدة عضوا بمجلس النواب، طبقاً للمادة 39 من القانون التنظيمي للمحكمة الدستورية التي تنص، بصفة خاصة، على أن «للمحكمة الدستورية،...أن تصحح النتائج الحسابية التي أعلنتها لجنة الإحصاء وتعلن، عند الاقتضاء، المرشح الفائز بصورة قانونية.»؛

دون حاجة للبت في باقي المأخذ المثار ؛

لهذه الأسباب :

أولاً : تقضي بإلغاء ما أعلنت عنه لجنة الإحصاء من انتخاب السيد محمد الرجادال في الاقتراع الذي أجري في 8 سبتمبر 2021 بالدائرة الانتخابية المحلية «كلميم» (إقليم كلميم)، وتعلن عن فوز السيد عبد الرحيم بنبعيدة وانتخابه عضوا بمجلس النواب ؛